بسم الله الرحمن الرحيم

إذا منع ولي الأمر داعية هل يطاع؟

سُئِلَ فضيلةُ الشيخِ العلامة محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ "لقاء الباب المفتوح" (اللقاء الخمسون):

إذا ندب الله عز وجل إلىٰ أمر من الشريعة ندبًا عامًا كالدعوة إلىٰ الله مثلاً، ومنع من إيقاعه ولي الأمر، فهل يستجاب لولي الأمر في هذا مع قول الرسول ﷺ: "إنما الطاعة في المعروف". مع الضابط إذا تيسر جزاك الله خيراً؟

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ:

إذا قال ولي الأمر لشخص مثلاً: لا تدعُ إلىٰ الله، **فإن كان لا يقوم أحد سواه بهذه المهمة فإنه لا يطاع ولي الأمر في ذلك؛ لأنها تكون فرض عين علىٰ هذا الشخص، ولا طاعة لولي الأمر في ترك فرض عين. أما إذا كان يقوم غيره مقامه، نظرنا: إذا كان ولي الأمر نهاه لأنه يكره دعوة الناس، فهنا يجب أن يناصح ولي الأمر في هذا، ويقال: اتق الله، لا تمنع من إرشاد عباد الله. أما إذا كان نهيه هذا الشخص لسبب آخر يحدث من جراء كلام هذا الرجل، ورأىٰ ولي الأمر أن المصلحة في إيقافه، وغيره قائم بالواجب؛ فإنه لا يحل لهذا أن ينابذ ولي الأمر**، وقد كان عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع عمر ابن الخطاب في سفر فأجنب عمار- أي: أصابته جنابة - فجعل يتمرغ في الصعيد كما تتمرغ الدابة - يعني: يتقلب علىٰ الأرض ليشمل التراب جميع بدنه- ثم عاد إلىٰ رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال لعمار: "إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا" وأراه التيمم. ثم جاءت خلافة أبي بكر ثم جاءت خلافة عمر [وصار عمار يحدث بذلك، فاستدعاه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يومًا من الأيام، وقال: كيف تحدث بهذا الحديث؟ لأن عمر يرىٰ أن الجنب لا يتيمم، وأن التيمم في الحدث الأصغر فقط، ومن عليه جنابة ينتظر حتىٰ يجد الماء ثم يغتسل ويصلي. هذا رأيه. فقال له عمار: يا أمير المؤمنين! أمَا تذكر أن النبي ﷺ قال كذا وكذا؟ فكأن عمر نسي هذا، فقال له: يا أمير المؤمنين! إن شئت بما جعل الله لك عليَّ من الطاعة ألا أحدث به فعلت. فقال له عمر: لا. نوليك ما توليت] يعني: فحدث به، والشاهد أنه ما أنكر عليه قوله: [إن شئت بما جعل الله لك علي من الطاعة ألا أحدث به فعلت].

أمَّا لو قال ولي الأمر مثلاً: لا تُصَلِّ النافلة. فنقول: صَلِّها، لكن بدون منابذة، صلها في بيتك؛ لأن منابذة ولي الأمر

يترتب عليها مفاسد كثيرة، لا بالنسبة لك أنت أيها المنابذ؛ لأنك -أنت أيها المنابذ- ربما تؤخذ وتؤذىٰ، وأنت تعتقد أنك أوذيت في الله، لكنْ غيرك أيضًا يصاب بهذه المنابذة، وربما يقتدي بك غيرك ممن لا يعرف ما عرفت فينابذ بدون علم، وربما تُتحسس الأخبار من حولك، ويؤتىٰ بكل إنسان حولك ويؤذىٰ بدون جريمة. ثم إن حط قدر ولاة الأمور من العلماء أو الأمراء في أعين الناس له ضرر كبير؛ لأن قدْرَ ولاة الأمور إذا سقط من أعين الناس تمرد الناس علىٰ ولي الأمر ولم يروا لأمره قيمة، وصاروا يرونه كسائر الناس، وإذا انحط قدر العلماء في أعين الناس لم يكن لما يقولونه للناس من شريعة الله قيمة، ولم يثق الناس بأقوالهم، ونُبذت الشريعة من هذا الجسر؛ لأن قدرهم هُوِّن في أعين الناس، فصار الناس لا يبالون بهم، ولا يأخذون بأقوالهم، ويذهبون يأخذون من فلان وفلان ممن هو دونهم في فقه شريعة الله عز وجل. فهذه الأمور لا ينبغي لنا أن ننظر إلىٰ ظاهرها وسطحها؛ لأن لها غوراً بعيداً عميقًا، وقد سئل النبي ﷺ عن ولاة الأمور الذين يطالبون بحقهم ويضيعون حق الله في رعيتهم فقال ﷺ: "أعطوهم ما لهم واسألوا الله حقكم". حتىٰ لو منعونا حقنا فنحن نعطيهم ما لهم علينا، ونسأل الله سبحانه وتعالىٰ حقنا، وذلك بأن يهديهم حتىٰ يقوموا به. فينبغي لنا أيها الإخوة ألا ننظر إلىٰ الأمور من سطحيتها فقط؛ بل ننظر لما يترتب عليها من المفاسد العظيمة؛ والأمن حتمًا له قيمة، فالدنيا كلها تبذل في سبيل الأمن، ويضحي الإنسان من نفسه بأشياء كثيرة من أجل الأمن، ولا يعرف قدر الأمن إلا من ابتلي بالخوف، واسألوا آباءكم الأولين عما كانت عليه هذه البلاد من الخوف فيما سبق؟! كان الناس لا يذهبون من بريدة إلىٰ عنيزة أو من عنيزة إلىٰ بريدة إلا مسلحين، وعلىٰ خوف شديد؛ بل قال بعض الكبار: كنا -والله نخرج- في رمضان من بيوتنا بعد العشاء بل بعد المغرب ونحن نحمل السلاح. يخافون علىٰ أنفسهم من عدو يدخل البلد أو غير ذلك، فنعمة الأمن والرخاء لا يساويها نعمة، وإذا انفلت الأمن من يرده؟ فيجب علينا أن نتجنب كل ما يثير الناس، ونحن لا نبرئ ولاة الأمور من الخطأ، ولاة الأمور من العلماء والأمراء عندهم خطأ كثير، لكن جاء في الأثر: (كما تكونوا يولَّ عليكم). انظروا إلىٰ أحوال الناس، فمن حكمة الله أن الولي والمولىٰ عليه يكونون متساويين كما قال تعالىٰ: {وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ}. [الأنعام:129] كذلك يولي الله علىٰ الصالحين الصلحاء، وإذا نظرنا إلىٰ أحوال الرعية وجدنا أنفسنا نحن الرعية

عندنا تفريط في الواجبات وإخلال وتهاون، وتهافت علىٰ المحرمات، نجد الغش في المعاملات، والكذب والتزوير وشهادة الزور وأشياء كثيرة، فلو أن الإنسان تعمق وسلط الأضواء علىٰ حال المجتمع الإسلامي اليوم لعرف القصور والتقصير، فالمجتمع الإسلامي مجتمع صدق ووفاء وأمانة، وكل هذه مفقودة الآن إلا ممن شاء الله. فإذا أضعنا نحن الأمانة فيما نحن أمناء فيه - وليس عندنا ولاية كبيرة - فكيف من له ولاية أمرنا؟ قد يكون أشد منا إضاعة للأمانة، لكن استقيموا يول الله عليكم من يستقيم. ثم إن الأولىٰ أيضـًا، بل إن لم أقل الواجب أن ندعو لولاة الأمور سراً وعلنـًا، أن ندعو لهم بالتوفيق والصلاح والإصلاح؛ لأنهم ولاة أمورنا، أعطيناهم البيعة، فلابد أن نسأل الله لهم الصلاح حتىٰ يصلح الله بهم، ويذكر أن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: (لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان) لأنه إذا صلح السلطان صلحت الأمة، وهذا صحيح. فالواجب علينا -يا إخواني- ألا نيأس، وأن ندعو لولاة أمورنا أن يصلح الله لهم الأمور، وأن يعينهم علىٰ ما حملهم، وأن يبعد عنهم كل بطانة سوء؛ لأن ولي الأمر ليس وحده فله أعوان، وله وزراء، وله جلساء، تدعو الله أن يوفقه بجليس صالح وعون صالح، ووزير صالح، فهو من توفيق الله له وللرعية، وإن كان الأمر بخلاف ذلك فهو من شؤمه وشؤم الرعية. ولهذا يجب أن ندعو الله لولاتنا أن يوفقهم للصلاح والإصلاح، وأن ييسر لهم البطانة الصالحة، ونسأل الله لنا ولكم التوفيق.

السائل: أحسن الله إليك: هل الكفاية قامت بدعوة الناس إلىٰ الله عز وجل في أقطار الإسلام؟

الشيخ: لا. لم تقم، لكن بلادنا -والحمد لله- فيها من يقوم بهذا؛ أكثر المتولين للمنابر اليوم -ولاسيما في المدن- كلهم طلبة علم، وكلهم -والحمد لله- يوجهون الناس توجيهـًا هادفـًا تحصل به الكفاية، صحيح أن في القرىٰ من لا تحصل به الكفاية، ولكن اتقوا الله ما استطعتم، ولو أن كل قرية فيها طالب علم يعتمد عليه يرجع الناس إليه في الفتاوىٰ والوعظ وغيره من أمور دينهم ودنياهم لكان جيداً، لكن ليس الأمر باليسير. أما عن البلاد الإسلامية الأخرىٰ فحدث ولا حرج، الخلل فيها كثير! خلاصة الفتوىٰ: أنه يجب علىٰ من قيل له: لا تتكلم، ألا يتكلم، إلا إذا تعين الأمر عليه، إذا تعين فإنه يجب عليه أن يعصي ولي الأمر؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

السائل: أحسن الله إليكم يا شيخنا: أنتم تذكرون الآن أن الكفاية لم تقم في ديار الإسلام. وليست الدعوة حكراً علىٰ بلد معين أو حدود معينة!

الشيخ: علىٰ كل حال نحن لا نرىٰ أن يمنع إنسان من أن يسافر إلىٰ بلد آخر، إذا كان يريد أن يدعو إلىٰ الله، لكن إذا كانت طريقة دعوته إلىٰ الله هناك طريقة دعوته إلىٰ الله في بلادنا بحيث يكون غير مؤهل في علمه وتصرفه، فلولي الأمر أن يمنعه؛ لأن العلة كلها هي عبارة عن أشياء ربما توجب للناس وللرعية كراهة أولياء الأمور أو ما أشبه ذلك.

هل يُنصح الولاة علىٰ الملأ؟

أهمية وجود الولاة ولو كانوا ظلمةً، وأهمية الدعاء لهم:

أخرج أحمد والترمذي وحسنه الألباني في "الصحيحة" عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ انْظُرُوا إِلَىٰ أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَّاقِ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:" مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ ".

قال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: أَبُو بِلَالٍ هَذَا هُوَ: مِرْدَاسُ بنُ أُدَيَّةَ خَارِجِيٌّ، وَمِنْ جَهْلِهِ عَدَّ ثِيَابَ الرِّجَالِ الرِّقَاقَ لِبَاسَ الفُسَّاقِ.

قال ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" قَالَ الْحَسَنُ فِي الْأُمَرَاءِ: هُمْ يَلُونَ مِنْ أُمُورِنَا خَمْسًا: الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَ وَالثُّغُورَ وَالْحُدُودَ، وَاللهِ مَا يَسْتَقِيمُ الدِّينُ إِلَّا بِهِمْ، وَإِنْ جَارُوا وَظَلَمُوا، وَاللهِ لَمَا يُصْلِحُ اللهُ بِهِمْ أَكْثَرُ مِمَّا يُفْسِدُونَ.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ في "شرح رياض الصالحين": فما داموا يصلون فإننا لا ننابذهم، بل نسمع ونطيع ونقوم بالحق الذي علينا وهم عليهم ما حُمّلوا.

أخرج مسلم عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ:" يَا نَبِيَّ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ".

أخرج ابن أبي عاصم في " السنة" وجوده الألباني عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانَا كُبَرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا أُمَرَاءَكُمْ، وَلَا تَغِشُّوهُمْ، وَلَا تَبْغَضُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللهَ وَاصْبِرُوا؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ».

أخرج مسلم عن زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: " قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ كَيْفَ قَالَ يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ قَالَ تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ".

وذكر ابنُ الْمُنِير المالكي رَحِمَهُ اللَّهُ في "الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال" (4/ 106): أنه نقل عن بعض السلف أنه دعا لسلطان ظالم، فقيل له: أتدعو له وهو ظالم؟

فقال: إي والله، أدعو له، إن ما يدفع الله ببقائه أعظم مما يندفع بزواله. اهـ

وعن أبي عثمان سعيد بن إسماعيل الواعظ الزاهد أنه قال بعد روايته لحديث تميم الداري مرفوعـًا: "الدين النصيحة" قال: "فانصح للسلطان وأكثر له من الدعاء بالصلاح والرشاد بالقول والعمل والحكم، فإنهم إذا صلحوا صلح العباد بصلاحهم، وإياك أن تدعو عليهم باللعنة فيزدادوا شراً ويزداد البلاء علىٰ المسلمين، ولكن ادع لهم بالتوبة فيتركوا الشر فيرتفع البلاء عن المؤمنين..." اهـ

أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (13/ 99).

وقال الإمام البربهاري رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح السنة" (ص:113، 114): وإذا رأيت الرجل يدعو علىٰ السلطان فاعلم أنه صاحب هوىٰ، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله". اهـ

وقال أيضـًا: "أُمرنا ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن ظلموا، وإن جاروا؛ لأن ظلمهم وجورهم علىٰ أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين".

وقال أبو بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ اللَّهُ في "اعتقاد أهل السنة (ص:50): ويرون الدعاء لهم بالصلاح والعطف إلىٰ العدل اهـ

وقال أبو عثمان الصابوني رَحِمَهُ اللَّهُ في "عقيدة السلف أصحاب الحديث" (ص:92): "ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والتوفيق والصلاح وبسط العدل في الرعية" أهـ

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في "اجتماع الجيوش" (ص:84) ونرىٰ الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح.

وقال الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ في "الشريعة" (1/ 371): قد ذكرت من التحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالىٰ، عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر علىٰ جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله تعالىٰ كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحج معهم، وجاهد معهم كل عدو للمسلمين وصلىٰ معهم الجمعة والعيدين،فإن أمروه بطاعة فأمكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمروه بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتن بينهم لزم بيته وكف لسانه ويده، ولم يهو ما هم فيه، ولم يعن علىٰ فتنة، فمن كان هذا وصفه كان علىٰ الصراط المستقيم إن شاء الله". اهـ

وقال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ في "متن الطحاوية:" وندعو لهم بالصلاح والمعافاة."

وقال أبو بكر المروذي رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، وذكر الخليفة المتوكل، رَحِمَهُ اللَّهُ فقال: "إني لأدعو له بالصلاح والعافية، وقال: لئن حدث به حدث لتنظرن ما يحل بالإسلام".

أخرجه الخلال في "السنة" (16)، و"مسائل أحمد في العقيدة" (2/ 3):

وقال الإمام أحمد مُمليـًا ابنه عبد الله: "وإني أسأل الله عز وجل أن يطيل بقاء أمير وأن يثبته وأن يمده منه بمعونة، إنه علىٰ كل شيء قدير."

أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (1/ 104)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (11/ 287).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "مجموع الفتاوىٰ" (28/ 391) أن الفضيل بن عياض، وأحمد بن حنبل وغيرهما كانوا يقولون: "لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان."

وقال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: لو أن لي دعوة مستجابة ما صيرتها إلا في الإمام: قيل وكيف ذلك يا أبا علي قال: متىٰ صيرتها في نفسي لم تجزني، ومتىٰ صيرتها في الإمام يعني عمت _فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد...فقبل ابن المبارك جبهته، وقال يا معلم الخير، من يحسن هذا غيرك. أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (8/ 91)وفي فضيلة العادلين (171،رقم 48)وأخرجه ابن عساكر (48/ 445).

وقال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: وإني لأدعو له أي للأمير بالتسديد، والتوفيق في الليل والنهار، والتأييد وأرىٰ له ذلك واجباٌ علي. أخرجه الخلال في السنة (1/ 83)، وابن كثير في البداية والنهاية (10/ 352).

وجوب مناصحة ولي الأمر سراً من الأحاديث النبوية والآثار عن الصحابة وفتاوىٰ العلماء:

أولاً الأحاديث:

أخرج أحمد في "المسند" رقم (14909)، وابن أبي عاصم في "السنة (911)، وابن عدي في "الكامل" (4/ 393)، والحاكم (3/ 290)، والطبراني في "الكبير" (17/ 367)، وقال الهيثمي في "المجمع": رجاله ثقات وإسناده متصل. وصححه الألباني في "ظلال الجنة" (1098): عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ لِهِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ أَلَمْ تَسْمَعْ بِقَوْلِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلا يُبْدِهِ عَلانِيَةً وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُوا بِهِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ وَإِلا كَانَ قَدْ أَدَّىٰ الَّذِي عَلَيْهِ".

الآثار عن الصحابة الكرام رضي الله عنهم:

1- أخرج البخاري ومسلم واللفظ لمسلم عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قِيلَ لَهُ أَلَا تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فَقَالَ أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ وَاللهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ".

2- أخرج ابنُ أبي شيبة في " مصنفه" (رقم: 38462): عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ: آمُرُ أُمَرِيي بِالْمَعْرُوفِ، قَالَ: إِنْ خِفْت أَنْ يَقْتُلَك فَلاَ تُؤَنِّبَ الإِمَامَ، فَإِنْ كُنْتَ لاَبُدَّ فَاعِلاً فَفِيمَا بَيْنَك وَبَيْنَهُ.

3- أخرج الهيثمي في " مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، وقال: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ وَرِجَالُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ: عن سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ: «لَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ - وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ - فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ قَالَ: مَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: قَتَلَتْهُ الْأَزَارِقَةُ. قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ، قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحْدَهُمْ أَمِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: بَلِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ وَيَفْعَلُ بِهِمْ وَيَفْعَلُ بِهِمْ؟ قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي فَغَمَزَهَا غَمْزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيَحَكَ يَا ابْنَ جُمْهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ - مَرَّتَيْنِ - إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَائْتِهِ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعْهُ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ».

فتاوىٰ العلماء علىٰ مرِّ العصور والقرون:

*ابن النحاس (416 هـ) من علماء القرن الرابع والخامس:

قال رحمه الله في كتابه "تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين": ويختار الكلام مع السلطان في الخلوة علىٰ الكلام معه علىٰ رؤوس الأشهاد، بل يودّ لو كلّمه سرّاً، ونصحه خفية؛ من غير ثالث لهما.

*الإمام الشوكاني (1250هـ) من علماء القرن الثاني عشر والثالث عشر:

قال رحمه الله: ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل أن يناصحه ولا يظهر الشناعة عليه علىٰ رؤوس الأشهاد بل كما ورد في الحديث أنه يأخذ بيده ويخلو به ويبذل له النصيحة ولا يذل سلطان الله وقد قدمنا في أول كتاب السير

هذا أنه لا يجوز الخروج علىٰ الأئمة وإن بغوا في الظلم أي مبلغ ما أقاموا الصلاة ولم يظهر منهم الكفر البواح والأحاديث الواردة في هذا المعنىٰ متواترة.

*العلامة عبدالرحمن السعدي (1376هـ) من علماء القرن الرابع عشر:

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في " الرياض الناضرة ": وأما النصيحة لأئمة المسلمين، وهم ولاتهم من السلطان الأعظم إلىٰ الأمير، إلىٰ القاضي إلىٰ جميع من لهم ولاية صغيرة أو كبيرة، فهؤلاء لما كانت مهماتهم وواجباتهم أعظم من غيرهم، وجب لهم من النصيحة بحسب مراتبهم ومقاماتهم، وذلك باعتقاد إمامتهم والاعتراف بولايتهم، ووجوب طاعتهم بالمعروف، وعدم الخروج عليهم، وحث الرعية علىٰ طاعتهم، ولزوم أمرهم الذي لا يخالف أمر الله ورسله، وبذل ما يستطيع الإنسان من نصيحتهم، وتوضيح ما خفي عليهم مما يحتاجون إليه في رعايتهم، كل أحد بحسب حاله، والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق، فإن صلاحهم صلاح لرعيتهم، واجتناب سبهم والقدح فيهم وإشاعة مثالبهم، فإن في ذلك شراً وضرراً وفساداً كبيراً فمن نصيحتهم الحذر والتحذير من ذلك، وعلىٰ من رأىٰ منهم ما لا يحل أن ينبههم سراً لا علناً بلطف وعبارة تليق بالمقام ويحصل بها المقصود، فإن هذا مطلوب في حق كل أحد، وبالأخص ولاة الأمور، فإن تنبيههم عل هذا الوجه فيه خير كثير، وذلك علامة الصدق والإخلاص.

- سماحة شيخنا الإمام عبدالعزيز بن باز (1419هـ) من علماء القرن الرابع عشر والخامس عشر:

سئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ " مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة " (8/ 211): هل من منهج السلف نقد الولاة من فوق المنابر؟، وما منهج السلف في نصح الولاة؟

فأجاب: ليس من منهج السَّلَف التشهير بعيوب الولاة وذكر ذَلِكَ عَلَىٰ المنابر لأن ذَلِكَ يُفضي إلىٰ الفوضىٰ وعدم السمع والطاعة فِي المعروف ويُفضي إلىٰ الخوض الَّذِي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عِنْد السَّلَف النصيحة فيما بينهم وبين السلطان والكتابة إليه أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلونَ به حتَّىٰ يوجه إلىٰ الخير؛ وإنكار المنكر يكون من دون ذكر الفاعل فيُنكر الزنا، ويُنكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر فلانًا يفعلها لا حاكم ولا غير حاكم. ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان رضي الله عنه: قال بعض الناس لأسامة بن زيد رضي الله عنه: ألا تكلم عثمان؟ فقال: إِنكم ترون أني لا أكلمه، إِلاَّ أُسْمِعُكم؟ إِني أكلمه فيما بيني وبينه دون أن أفتتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من افتتحه. ولما فتح الخوارج الجهال باب الشر في زمان عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأنكروا علىٰ عثمان عَلَنًا عظمت الفتنة والقتال والفساد الذي

لا يزال الناس في آثاره إلىٰ اليوم، حتىٰ حصلت الفتنة بين علي ومعاوية، وقُتِلَ عثمان وعلي رضي الله عنهما بأسباب ذلك، وقُتِل جمع كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني، وذِكْرِ العيوب علنًا، حتىٰ أبغض الكثيرون من الناس وَلِيَّ أمرهم وقتلوه، وقد روىٰ عياض بن غُنْم الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: (من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يُبْدِهِ علانية، ولكن وأما النصيحة لأئمة المسلمين، وهم ولاتهم من السلطان الأعظم إلىٰ الأمير، إلىٰ القاضي إلىٰ جميع من لهم ولاية صغيرة أو كبيرة، فهؤلاء لما كانت مهماتهم وواجباتهم أعظم من غيرهم، وجب لهم من النصيحة بحسب مراتبهم ومقاماتهم، وذلك باعتقاد إمامتهم والاعتراف بولايتهم، ووجوب طاعتهم بالمعروف، وعدم الخروج عليهم، وحث الرعية علىٰ طاعتهم، ولزوم أمرهم الذي لا يخالف أمر الله ورسله، وبذل ما يستطيع الإنسان من نصيحتهم، وتوضيح ما خفي عليهم مما يحتاجون إليه في رعايتهم، كل أحد بحسب حاله، والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق، فإن صلاحهم صلاح لرعيتهم، واجتناب سبهم والقدح فيهم وإشاعة مثالبهم، فإن في ذلك شراً وضرراً وفساداً كبيراً فمن نصيحتهم الحذر والتحذير من ذلك، وعلىٰ من رأىٰ منهم ما لا يحل أن ينبههم سراً لا علناً بلطف وعبارة تليق بالمقام ويحصل بها المقصود، فإن هذا مطلوب في حق كل أحد، وبالأخص ولاة الأمور، فإن تنبيههم عل هذا الوجه فيه خير كثير، وذلك علامة الصدق والإخلاص.

قال فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ من علماء القرن الرابع عشر والخامس عشر (1421هـ) في " (شرح بلوغ المرام، كتاب الجامع، باب الترغيب في مكارم الأخلاق، في شرح حديث (الدين النصيحة) ": رابعاً: إبداءُ خطأهم فيما خالفوا فيه الشرع، بمعنىٰ أن لا نسكت، ولكن علىٰ وجه الحكمة والإخفاء، ولهذا أمر النبي عليه الصلاة والسلام إذا رأىٰ الإنسان من الأمير شيئاً أن يمسك بيده، ذكر النصيحة أن تمسك بيده، وأن تكلمه فيما بينك وبينه لا أن تقوم في الناس وتنشر معايبه، لأن هذا يحصل به فتنة عظيمة السكوت عن الباطل لا شك أنه خطأ، لكن الكلام في الباطل الذي يؤدي إلىٰ ما هو أشد هذا خطأ أيضاً، فالطريق السليم الذي هو النصيحة وهو من دين الله عز وجل هو أن يأخذ الإنسان بيده، ويكلمه سرّاً، أو يكاتبه سراً، فإن أمكن أن يوصله إياه فهذا المطلوب وإلا فهناك قنوات، الإنسان البصير يعرف كيف يوصل هذه النصيحة إلىٰ الأمير بالطريق المعروف.

شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان أطال الله في عمره علىٰ طاعته من علماء القرن الرابع عشر والخامس عشر:

سئل حفظه الله: معالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان وفقه الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نرجو من معاليكم توجيه كلمة حول الطريقة الشرعية في مناصحة ولي الأمر وخاصة في هذا الزمن الذي كثرت فيه الفتن مع

بيان المنهج الشرعي في كيفية المناصحة وبيان ذلك بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح، وهل هناك مفاسد مترتبة في المناصحة العلنية لولي الأمر. وفقكم الله وبارك في علمكم ونفع به الإسلام والمسلمين.

فأجاب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد: نصيحة ولي أمر المسلمين واجبة لقوله ﷺ: "الدين النصيحة"، قلنا لمن يا رسول الله قال: "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"، ولكنها تكون سرًا بين الناصح وولي الأمر، بدليل حديث: "من كان عنده نصيحة لولي الأمر فليأخذ بيده ولينصحه سرا، فإن قبل وإلا فقد أدىٰ ما عليه"، أو كما ورد عنه ﷺ، وكان أسامة بن زيد ينصح عثمان بن عفان أمير المؤمنين رضي الله عنه سرًّا ولا يظهر ذلك للناس هذا هو السنة في نصيحة ولي الأمر، أما الإنكار عليه بالمظاهرات أو في الصحف أو في الأشرطة أو في وسائل الإعلام أو في الكتب والمنشورات فكل ذلك خلاف السنة وهو يفضي إلىٰ مفاسد وفتن وشرور وتحريض علىٰ الخروج علىٰ ولي الأمر ويفرق بين الراعي والرعية ويحدث البغضاء بين ولي الأمر والرعية وليس ذلك من هدي الإسلام الذي يحث علىٰ جمع الكلمة وطاعة ولي الأمر فهو أمر منكر وليس من النصيحة في شيء وإنما هو من الفضيحة حتىٰ في حق أفراد الناس فكيف بولي الأمر وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه: صالح بن فوزان الفوزان. عضو هيئة كبار العلماء: 6 / 11 / 1432 هـ

فضيلة شيخنا عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي:

سئل حفظه الله: فضيلة الشيخ، ما هو توجيهكم لمن يرىٰ أن من وسائل نشر الدعوة إلىٰ الله أن تذكر أولياء الأمور بين الناس؟

فأجاب: هذا ليس من الدعوة إلىٰ الله، الدعوة إلىٰ الله أن تدعو إلىٰ الخير، تدعو إلىٰ التوحيد، تدعو إلىٰ أداء ما أوجب الله، تدعو إلىٰ ترك ما حرم، تحذر من الشرك تحذر من الشر وأهله، تحذر من الفساد والمفسدين، ولكن التشهير بولاة الأمور وتنفير الناس عنهم ونشر عيوبهم هذا ليس من الدعوة إلىٰ الله، هذا فيه فساد؛ لأن هذا من أسباب الخروج عليهم، ومن أسباب الاختلاف والفرقة ومن أسباب تدخل الأعداء، هذا علىٰ طريقة الخوارج والمعتزلة هم الذين يدعون إلىٰ الخروج علىٰ ولاة الأمور بالمعاصي. وولاة الأمور يجب السمع والطاعة لهم في طاعة الله وفي الأمور المباحة، أما المعاصي فلا يطاع فيها أحد، ولكن لا تنشر عيوبهم، والنصيحة مبذولة من قبل العلماء ومن قبل أهل الحل والعقد، ولكن نشر العيوب والمثالب هذا ليس من طريقة أهل السنة والجماعة، ولما جاءت من السفهاء ومن أهل الشر والفساد في زمن أمير المؤمنين عثمان نشروا عيوبه بين الناس وتلقف ذلك السفهاء، جاء السفهاء من

كل مكان: من مصر ومن الكوفة ومن البصرة حتىٰ أحاطوا بقصر أمير المؤمنين عثمان وهو خليفة راشد مشهود له بالجنة، ذو النورين، زوَّجه النبي ﷺ ابنتيه، فقتلوه وهو خليفة راشد، وهو يقرأ القرآن، والعياذ بالله، بسبب نشر العيوب والمثالب. ثم أيضا نشر العيوب والمثالب هذه دعوة للخروج علىٰ أولياء الأمور، والخروج سبب في انتشار الفساد وإراقة الدماء وانقسام الناس وتدخل الأعداء وحصول الفتن واختلال الأمن واختلاف أحوال الناس في معيشتهم وفي زراعتهم وفي تجارتهم وفي صناعتهم وفي دراستهم وتعليمهم، وتحصل فتن تقضي علىٰ الأخضر واليابس لا أول لها ولا آخر، ولكن الطريقة السليمة هي السمع والطاعة لولاة الأمور في طاعة الله وفي الأمور المباحة. أما المعاصي فلا يطاع فيها أحد لكن لا يخرج علىٰ ولاة الأمور، فلا طاعة لأحد في المعاصي، إذا أمر الأمير أو المدير أو الوزير أو ولي الأمر بالمعصية فلا يطاع: إذا أمرك والدك بمعصية لا تطعه ولو كان والدك، لكن لا تتمرد عليه، تطيعه في غير المعصية، تطيع ولاة الأمور في غير المعصية. الزوجة إن أمرها زوجها بمعصية لا تطعه لكن لا تتمرد عليه، تطيعه في غير المعصية، العبد الذي يباع ويشترىٰ إذا أمره سيده بمعصية لا يطعه، لكن لا يتمرد عليه، فالمعاصي لا يطاع فيها أحد، لكن لا تنشر المعايب والمثالب، لكن المناصحة تكون، وخطاب ولاة الأمور بما يليق بهم تكون سرية من قبل أهل الحل والعقد ومن قبل العلماء، أما نشر العيوب والمثالب أمام الناس فهذا ليس من طريقة أهل السنة والجماعة، وليس من الدعوة إلىٰ الله.

ها هي أحاديث رسول الله ﷺ، وها هي أقوال أصحابه الكرام رضي الله عنهم، وها هي أقوال العلماء الأثبات الذي شهد لهم القاصي والداني بالعلم والرسوخ فيه، كلها علىٰ أنَّ النصيحة لولي الأمر لا تكون إلا سرًّا. فماذا يقول الهواري وجماعتُه؟!

إنْ كانوا يبايعون وليَّ أمرنا ويعتقدون أنه وليُّ أمرٍ شرعي، له في أعناقهم بيعة – ولا إخالهم يقولون بذلك كما أضَّله زعيمهم برهامي – فلا يجوز نصحُ الولاة علىٰ الملأ. وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في " مجموع الفتاوىٰ" (13/ 329، 330): الْعِلْمُ إمَّا نَقْلٌ مُصَدَّقٌ عَنْ مَعْصُومٍ وَإِمَّا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ، وَمَا سِوَىٰ هَذَا فَإِمَّا مُزَيَّفٌ مَرْدُودٌ وَإِمَّا مَوْقُوفٌ لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ بَهْرَجٌ وَلَا مَنْقُودٌ.

فيامن تدعي السلفية تأمل قول عمر بن عبد العزيز رحمه الله: فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَىٰ كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَىٰ، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَىٰ، فَإِنْ كَانَ الْهُدَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ

السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَىٰ هُدًىٰ مُسْتَقِيمٍ.

فهل لك فيهم سلف؟!

وقال الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ: "اصْبِرْ نَفْسَكَ عَلَىٰ السُّنَّةِ وَقِفْ حَيْثُ وَقَفَ الْقَوْمُ وَقُلْ فِيمَا قَالُوا وَكُفَّ عَمَّا كَفُّوا وَاسْلُكْ سَبِيلَ سَلَفِكَ الصَّالِحِ فَإِنَّهُ يَسَعَكَ مَا يَسَعَهُمْ.

هل سيسعك ما وسعهم؟!

ألم يكن شعاركم يومـًا:

وكل خير في اتباع من سلف وكل شر في ابتداع من خلف

وأُحذِّر أتباعَهم قومـًا ينشئون لهم أقولاً ويؤسسون لهم قواعد من تلقاء أنفسهم وحسَب فهمهم فإن أولئك وإن انتسبوا إلىٰ العلم والسنة ظاهراً فإنهم متعالمون ودعاة سوء وصرف للخاصة والعامة عن علماء العصر الذين عرفوا بجلالة القدر والسابقة في الفضل والسير في نصح الأمة ودعوتها علىٰ مسلك الأئمة قبلهم.